

بـلاغ:

فتح مناظرة خارجية للإنتداب بعنوان سنة 2024

تعتزم وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي فتح مناظرة خارجية بالملفات وبالاختبارات الكتابية والشفاهية لفائدة طالبي الشغل من العاطلين عن العمل وذلك حسب الخطط والاختصاصات المبينة بالجدول التالي:

الوثائق المطلوبة	شروط المشاركة	الإختصاصات المطلوبة	عدد الخطط	مكان العمل	الخطة
<ul style="list-style-type: none"> - استمارة الترشح التي تم تعميمها وطباعتها من قبل المترشح ترسل صحبة الوثائق التالية على العنوان المذكور بالبلاغ: - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية. - نسخة مطابقة للأصل من شهادة البكالوريا. - نسخة مطابقة للأصل من بطاقة الأعداد النهائية لشهادة البكالوريا - نسخة مطابقة للأصل من الشهادة الجامعية. - نسخة مطابقة للأصل من بطاقات الأعداد: 1- بالنسبة لخطة مهندس أول: لآخر ثلاث سنوات جامعية بما في ذلك الأعداد المتحصل عليها عند اجتياز مشروع نهاية الدراسة أو أطروحة نهاية الدراسة PFE 2- بالنسبة لخطة متصرف: نسخة مطابقة للأصل من بطاقات الأعداد للسنتين الأخيرتين - نسخة مطابقة للأصل من شهادة المعادلة بالنسبة للشهائد الجامعية الأجنبية أو قرار المعادلة بالنسبة للشهائد الجامعية الصادرة عن المؤسسات التعليمية الخاصة. - بطاقة عدد 3 يعود تاريخها إلى ما لا يزيد عن ثلاثة (3) أشهر، في تاريخ غلق التسجيل عبر الإنترنت أو، عند 	<p>السن القصوى : يجب أن لا يتجاوز سن المترشح للمناظرة المذكورة أربعين (40) سنة على أقصى تقدير في غرة جانفي 2026 وفي حال تجاوز المترشح لسن 40 سنة يتم إحتساب السن القصوى إبتداء من سنة تسجيل المترشح بمكتب التشغيل والعمل المستقل بعنوان طالب شغل أو تربص تاهيل للحياة المهنية بالنسبة للمناظرات التي تفتح خلال الخمس سنوات التي تلي سنة التسجيل بشرط التحيين وفي جميع الحالات لا يجب أن تتجاوز السن القصوى للمترشح 45 سنة وذلك طبقا لمقتضيات الأمر عدد 1031 لسنة 2006 المؤرخ في 13 أفريل 2006 المتعلق بضبط أحكام خاصة لتحديد السن القصوى و</p>	<p>الشهادة الوطنية لمهندس أو ما يعادلها: اختصاص هندسة مدنية</p>	01	المقر الإجتماعي	مهندس أول
		<p>شهادة الأستاذية (نظام قديم) أو الشهادة الوطنية للإجازة "نظام أمد" أو ما يعادلها: إختصاص محاسبة</p>	01	المقر الإجتماعي	متصرف
		<p>شهادة الأستاذية (نظام قديم) أو الشهادة الوطنية للإجازة "نظام أمد" أو ما</p>	01	المقر الإجتماعي	متصرف

* هـ ا م ج د ا *

على كل من يرغب في الترشح والذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة النفاذ إلى:

موقع واب وكالة حماية و تهيئة الشريط الساحلي www.apal.nat.tn للتسجيل و طباعة مطلب الترشح الإلكتروني (استمارة الترشح)

تاريخ بداية التسجيل عن بعد: 04 جوان 2026 تاريخ غلق التسجيل عن بعد: 04 جويلية 2026

I. إجراءات المشاركة :

على كل من يرغب في المشاركة والذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة القيام بعد التسجيل بما يلي:

- التأكد من صحة و دقة البيانات أثناء التسجيل الإلكتروني، و في صورة مخالفة ذلك يتم رفض مطلب الترشح،
- لا يمكن التسجيل بعد إنتهاء الأجل المحددة بثلاثون يوما من تاريخ فتح باب الترشح،
- لا يمكن إجراء أي تعديلات من طرف المترشح بعد التحقق من صحة تسجيله عبر منظومة الترشح،
- يجب على المترشح التثبت من بريده الإلكتروني للتحقق من قبول تسجيله و لطباعة استمارة الترشح ليتمكن من تقديمها للوكالة عند الطلب،
- يجب على المترشح، بعد تلقي مراسلة في الغرض، إرسال ملف ترشحه في ظرف مغلق يتضمن عبارة "لا يفتح إلا من طرف لجنة المناظرة - الخطة ... " عن طريق البريد السريع أو بواسطة رسالة مضمونة الوصول أو إيداعه مباشرة بمكتب الضبط المركزي للوكالة قبل التاريخ المحدد بالمراسلة بدخول الغاية، و ذلك على العنوان التالي :

وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي

02 نهج محمد رشيد رضا البلفيدير 1002 تونس

II. مراحل إنجاز المناظرة

تتم المناظرة على أربع مراحل :

- 1- المرحلة الأولى - التسجيل عبر موقع الواب لوكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي فقط
يجب على المترشح المستوفي لشروط المشاركة في المناظرة والراغب في الترشح التسجيل عبر الموقع الإلكتروني للوكالة www.apal.nat.tn و طباعة الإستمارة.



المكلف بتسيير
الإدارة العامة بالنيابة
المهدي بن الحاج

2- المرحلة الثانية-الانتقاء الأولي:

يتم وضع المترشحين في القائمة المختصرة بناءً على معدلاتهم الفردية التي تم الحصول عليها أثناء التسجيل عبر المنظومة الإلكترونية والتي يتم احتسابها وفق المقياس التالي M1 :

1- بالنسبة للإطارات:

خطة مهندس أول

$$M1 = \text{المعدل العام للباكالوريا} * 40\% + \text{معدل الثلاث سنوات الأخيرة} * 60\%$$

خطة متصرف أو خطة إطار تقني

$$M1 = \text{المعدل العام للباكالوريا} * 40\% + \text{معدل السنتين الأخيرتين} * 60\%$$

2- بالنسبة لخطة تقني سامي:

بالنسبة للمتخرجين من المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية قبل نظام امد (Diplôme ISET avant LMD)

$$M1 = \text{المعدل العام للباكالوريا} * 40\% + \text{معدل السداسيين الأخيرين} * 60\%$$

أو

بالنسبة للمتخرجين من مراكز التكوين المهني BTS

$$M1 = \text{المعدل النهائي المتحصل عليه في الشهادة المطلوبة}$$

أو

بالنسبة للمتخرجين من المعاهد العليا التي تعتمد النظام السنوي

$$M1 = \text{المعدل العام للباكالوريا} * 40\% + \text{معدل السنتين الأخيرتين} * 60\%$$



المكلف بتسيير
الإدارة العامة بالنيابة
المهدي بن الحاج

يتم ترتيب المترشحين حسب الجدارة بناءً على المعدل الأول M1 وفي حالة التساوي في المعدل العام، يتم تحديد المترشحين المتعادلين بتفضيل الأكبر سناً.

3- المرحلة الثالثة- انتقاء المترشحين:

يتم دعوة المترشحين الخمسين (50) الأوائل وفقاً للترتيب المتحصل عليه عن طريق برقية، وعبر البريد الإلكتروني الشخصي للمترشح اعتماداً على البيانات المنصوص عليها باستمارة الترشيح.

يجب على المترشح إحترام الموعد النهائي المشار إليه في المراسلة ويعتمد ختم البريد أو ختم مكتب الضبط المركزي للوكالة لإثبات تاريخ إرسال الملفات.

4- المرحلة الرابعة- إختبار كتابي وشفاهي:

- يتم دعوة المترشحين الذين تم قبول ملفاتهم في حدود عشرة (10) مترشحين لكل خطة لإجراء اختبارات كتابية وشفاهية عن طريق برقية، وعبر البريد الإلكتروني الشخصي للمترشح اعتماداً على البيانات المنصوص عليها باستمارة الترشيح،

- يتم التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمنة باستمارة الترشيح الإلكترونية في حدود عدد المترشحين المدعويين لتقديم ملفاتهم.

ملاحظة: لا يمكن المرور إلى المرحلة الأخيرة من المناظرة دون توفر عدد لا يقل عن ضعف عدد الخطط المفتوحة للتناظر

في صورة عدم توفر العدد المطلوب من الترشيحات لإجراء الإختبارات الكتابية والشفاهية، وذلك بعد دعوة جميع المترشحين المتواجدين بقاعدة البيانات في كل خطة وإختصاص لتقديم ملفاتهم، يتم المرور إلى المرحلة الموالية من المناظرة بالعدد المتوفر من الترشيحات المقبولة.

III. حالات عدم قبول ملفات الترشيح :

- ملف منقوص من الوثائق المطلوبة
- ملف وارد بعد الأجال المحددة ويعتمد في ذلك ختم مكتب البريد في حال الإيداع عن طريق البريد أو مكتب الضبط المركزي للوكالة في حالة الإيداع المباشر
- شهادت غير مطابقة للشروط المطلوبة (مستوى تعليمي دون المطلوب، إختصاص غير مطابق، عدم توفر المعادلة)
- تدوين المترشح صلب إستمارة الترشيح لمعطيات خاطئة تتعلق برقم بطاقة تعريفه الوطنية إذا ثبت ترشحه لأكثر من خطة.
- شهادت و/أو بطاقات أعداد غير مطابقة للأصل أو على غير الصيغ المطلوبة (بطاقات أعداد تتضمن نسب مئوية و ليس عدد من 20)
- لا يؤخذ بعين الإعتبار إلا الشهادت العلمية الصادرة قبل تاريخ غلق باب الترشيحات الإلكتروني.
- المترشحين الذين تجاوزوا السن القصوى المحددة بالنسبة لكل خطة وذلك بتاريخ غرة جانفي من سنة 2026.
- عدم تطابق في المعطيات المصرح بها من قبل المترشحين.



المكلف بتسيير
الإدارة العامة بالنيابة
المهدي بن الحاج

IV. نشر نتائج دراسة الملفات:

- يتم نشر النتائج الأولية عبر البوابة الوطنية للمناظرات www.concours.gov.tn وموقع الواب الخاص بالوكالة www.apal.nat.tn وتفتح آجال الاعتراضات لمدة عشرة أيام، تحتسب من اليوم الذي يلي تاريخ نشر النتائج الأولية،
- على المترشحين الراغبين في تقديم مطالب إيداعها مباشرة لدى مكتب الضبط المركزي للوكالة أو عن طريق البريد ويعتبر لاغيا كل إعتراض يرد بعد الأجال المحددة أعلاه ويعتمد ختم مكتب الضبط المركزي وختم البريد حسب الحالة لتحديد تاريخ الورود.
- بعد دراسة الاعتراضات وإبداء الرأي فيها من قبل لجنة المناظرة، يتم إجابة المعنيين بالأمر بمراسلات فردية (عبر برقية وعبر البريد الإلكتروني اعتمادا على البيانات المنصوص عليها باستمارة الترشح).
- يتم نشر النتائج النهائية لمرحلة دراسة الملفات عبر البوابة الوطنية للمناظرات www.concours.gov.tn وموقع الواب الخاص بالوكالة www.apal.nat.tn
- يتم دعوة المقبولين نهائيا لإجراء الإختبارات الكتابية ثم الشفاهية التي يتم تحديد موعدها لاحقا.

V. إجراء الإختبارات

تجرى الاختبارات الكتابية و الشفاهية في المقر المركزي للوكالة الكائن بـ 02 نهج محمد رشيد رضا البلفيدير تونس 1002.

1- الإختبار الكتابي

- حدّدت مدة الإختبارات الكتابية بساعتين (02).
- يتمثّل الإختبار الكتابي في موضوع حول الإختصاص المطلوب
- تعرض أوراق الإختبار الكتابي على مصححين (2) إثنين ويسند كل واحد منهما عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) ويكون العدد النهائي مساويا للمعدل الحسابي لهذين العديدين.
- في صورة ما إذا كان الفارق بين العديدين المسندين يفوق أربع (4) نقاط، يعاد إصلاح ورقة الإختبار الكتابي من قبل مصححا آخر و يكون العدد النهائي مساويا للمعدل الحسابي للأعداد الثلاثة.
- لا يمكن أن يوجد تحت تصرف المترشحين طيلة مدة إجراء الإختبارات كتب أو نشرات أو مذكرات أو أي وسيلة إلكترونية أو أي وثيقة مهما كان نوعها.



المكافئ بتسيير
الإدارة العامة
المهدي بن الحاج

2- الإختبار الشفاهي

- يتمثل الإختبار الشفاهي في موضوع حول الثقافة العامّة يتمّ سحبه عن طريق القرعة
- يتمّ منح المترشح 15 دقيقة لإعداد الإجابة، تليها مناقشة مع أعضاء لجنة المناظرة
- في صورة ما إذا رغب المترشح في تغيير الموضوع يقسم العدد الذي يسند إليه على إثنين (2).
- يتمّ إسناد العدد من طرف أعضاء اللجنة من صفر (0) إلى 20.

VI. طريقة احتساب المعدل العام

- المعدل الأول M1 ، وهو مقياس الإنتقاء الأولي الذي يتمّ ترجيحه بنسبة 20%؛
- المعدل الثاني M2 ، وهو الإختبار الكتابي الذي يتمّ ترجيحه بنسبة 50%؛
- المعدل الثالث M3 ، وهو الإختبار الشفاهي والذي يكون مرجحا بنسبة 30% محتسبا كما يلي:
- درجة من 0 إلى 10 نقاط تُمنح على المعرفة العامة؛
- درجة من 0 إلى 10 نقاط تُمنح على التواصل والعرض والتعبير؛

$$\text{المعدل العام} = M3 + M2 + M1$$

VII. ملاحظات عامّة :

ينتج عن كلّ غشّ أو محاولة غشّ يتمّ ضبطها بصفة قطعيّة، طرد المترشح حالا من قاعة الإمتحان وإلغاء الإختبارات التي أجراها وحرمانه من المشاركة لمدة خمس (5) سنوات في كلّ مناظرة لاحقة بالوكالة.

- لا تؤخذ بعين الإعتبار جميع المطالب والملفات الواردة على الوكالة قبل صدور هذا البلاغ والتي لا تحترم الشروط المنصوص عليها بهذه المناظرة.
- لا ترجع الملفات المرفوضة لأصحابها،
- كل وثيقة يتمّ إضافتها بعد تاريخ ختم الترشيحات لا يتمّ أخذها بعين الإعتبار باستثناء حالات إستكمال الوثائق المطلوبة من قبل اللجنة عند الإقتضاء.
- يتمّ استدعاء المترشحين الذين قبلت ملفاتهم لإجراء الإختبارات الكتابية والشفاهية بمراسلات فردية (عبر برقية وعبر البريد الإلكتروني اعتمادا على البيانات المنصوص عليها باستمارة الترشيح) ويعتبر عدم الاستدعاء إجابة بالرّفض على المطلوب.
- يترتب عن كل تصريح مغالط منع المترشح من المشاركة في المناظرة وفي صورة اكتشاف المغالطة بعد عملية الإنتداب فإنه يتمّ عزله عن الوظيفة.
- لا يمكن الترشيح إلا في إختصاص واحد و كل مخالف لهذا المبدأ يتمّ إلغاء جميع ترشحاته.
- يكون المترشح مؤهلا للعمل بكامل الولايات الساحلية.



المكلف بتسيير
الإدارة العامة بالنيابة
المهدي بن الحاج

- في صورة التساوي في نتائج الإختبارات يتم إختيار المترشح الأكبر سنا.
- يتم إقصاء المترشحين الذين تغيّبوا بعد أن تمّ استدعاؤهم على عنوانهم المذكور باستمارة الترشح.

- يتم نشر النتائج الأولية للإختبارات الكتابية والشفاهية في كلّ خطة وإختصاص عبر البوابة الوطنية للمناظرات www.concours.gov.tn وموقع الواب الخاص بالوكالة www.apal.nat.tn وتفتح آجال الإعتراضات لمدة عشرة أيام تحتسب من اليوم الذي يلي تاريخ نشر النتائج الأولية، وعلى المترشحين الراغبين في تقديم مطلب إعتراض إيداعها مباشرة لدى مكتب الضبط المركزي للوكالة أو عن طريق البريد ويعتبر لاغيا كل إعتراض يرد بعد الآجال المحددة أعلاه ويعتمد ختم مكتب الضبط المركزي وختم البريد حسب الحالة لتحديد تاريخ الورود.
- بعد دراسة الإعتراضات وإبداء الرأي فيها من قبل لجنة المناظرة، يتم إجابة المعنيين بالأمر بمراسلات فردية (عبر برقية وعبر البريد الإلكتروني الشخصي للمترشح المضمنين باستمارة الترشح).
- يتم نشر النتائج النهائية للإختبارات الكتابية والشفاهية في كلّ خطة وإختصاص عبر البوابة الوطنية للمناظرات www.concours.gov.tn وموقع الواب الخاص بالوكالة www.apal.nat.tn
- يتم ضبط قائمة أصلية للمترشحين المقبولين بصفة نهائية في حدود الخطط المفتوحة للتناظر وقائمة تكميلية تضم بقية المترشحين حسب الترتيب التفاضلي، يتم اللجوء إليها في حالة عدم إلتحاق المقبولين بعد إعلامهم والتّنبية عليهم طبقا للتراتب الجاري بها العمل بعد استيفاء أجل أقصاه ستة أشهر من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للمناظرة.
- في حال رفض العون المنتدب الإلتحاق بمكان عمله في الخطة المنتدب لأجلها، يعتبر التنبية عليه حسب التراتيب الجاري بها العمل، رفضا للتعيين و يحذف إسمه بصفة نهائية من قائمة الناجحين (القائمة الأصلية) في المناظرة الخارجية و يتمّ انتداب المترشح الذي احتلّ الترتيب الموالي طبقا لما يجري به العمل (قائمة تكميلية)،
- يتمّ إستدعاء المترشحين المقبولين نهائيا لإجراء الفحص الطّبي و إتمام ملفاتهم بالوثائق المستوجبة قصد الإلتحاق بمراكز تعيينهم مع وجوب الإدلاء ببطاقة عدد 3 لم يمض على تاريخ تسلّمها أكثر من ثلاثة (03) أشهر وذلك بالنسبة لكلّ الخطط.
- على إثر نتائج الفحص الطبي، تتولى وكالة حماية وتهيئة الشريط الساحلي التصريح بالقائمة النهائية للمترشحين الناجحين بمناظرة الإنتداب بالبوابة الوطنية للمناظرات www.concours.gov.tn وبموقع واب الوكالة www.apal.nat.tn



المكاف بتسيير
الإدارة العامة، بالخطاب
المهدي بن الحاج